



وزارة الاتصالات
والمعلومات
MINISTRY OF COMMUNICATIONS
AND INFORMATION TECHNOLOGY



وزارة الموارد البشرية
والتنمية الاجتماعية
المملكة العربية السعودية

الدليل الإجرائي لقرار توطين مهن الاتصالات وتقنية المعلومات

1440/2/18 هـ

المحتويات

3	المقدمة و الغرض من الدليل	■
4	التعريفات	■
5	قرار التوظيف	■
6	الشروط العامة لقرار التوظيف	■
6	النسب المفروضة	□
6	المهن المستهدفة	□
8	سريان القرار والنسب الملزمة	□
8	الأجر المحتسب في نسب التوظيف	□
9	آلية احتساب نسب التوظيف	□
11	تاريخ تطبيق القرار	□
11	فترة السماح	□
12	برامج الدعم والتوظيف	■
12	آلية تنفيذ العقوبات والإجراءات النظامية	■
13	الأسئلة الشائعة	■

المقدمة والغرض من الدليل

إنفاذاً للقرار الوزاري رقم 28889 بشأن توظيف مهن الاتصالات و تقنية المعلومات و الذي يأتي امتداداً لاتفاقية خطة توظيف وظائف الاتصالات و تقنية المعلومات المُبرمة بين وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية و كلاً من وزارة الاتصالات و تقنية المعلومات و صندوق تنمية الموارد البشرية و مجلس الغرف السعودية ممثلاً باللجنة الوطنية لتقنية المعلومات و الاتصالات بتاريخ 1440/5/3هـ و التي تهدف لتمكين خريجي الاتصالات و تقنية المعلومات من أبناء الوطن من الحصول على فرص عمل لائقة و توفير بيئة عمل مناسبة و محفزة لهم في القطاع الخاص، و تعزيز عملهم في الوظائف المحورية المساهمة في تنمية القطاع الخاص.

وقد راعى القرار أعداد الباحثين عن عمل من خريجي تخصصات الاتصالات و تقنية المعلومات كما أخذ بالاعتبار ظروف سوق العمل في وظائف الاتصالات و تقنية المعلومات و واقع القطاع الخاص و قدرته على استيعاب الكوادر الوطنية في تلك الوظائف.

تم إعداد هذا الدليل لتوضيح كافة تفاصيل قرار توظيف مهن الاتصالات و تقنية المعلومات، ويشمل ذلك النسب المفروضة، الأنشطة والمهن المستهدفة، الأجر المحتسب في التوظيف، آلية احتساب نسبة التوظيف على العاملين، العقوبات، وكذلك إيضاح برامج الدعم التي تقدمها منظومة الموارد البشرية و الجهات الشريكة لمساندة القطاع الخاص في تنفيذ القرار، بالإضافة إلى الإجابة على التساؤلات الأكثر شيوعاً.

التعريفات:

مهن الاتصالات وتقنية المعلومات

المهن المصنفة ضمن اختصاص الاتصالات و تقنية المعلومات بحسب التصنيف المهني المعتمد من قبل وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية و حسب اعتماد وزارة الاتصالات وتقنية المعلومات و المشار لها بهذا الدليل.

قرار التوطين

يقصد به قرار معالي وزير الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية الخاص بتوطين مهن الاتصالات و تقنية المعلومات في القطاع الخاص.

نسب التوطين

يقصد بها نسبة عدد العاملين من السعوديين إلى العدد الإجمالي من العاملين (السعوديين و الغير سعوديين).

المنشآت المستهدفة

هي كل كيان اعتباري مسجل في سجلات وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية ويعمل به عدد ٥ عاملين فأكثر ضمن التخصصات الوظيفية المحددة في هذا الدليل.

العاملين

العامل هو كل شخص طبيعي _ذكر أو أنثى_ يعمل لمصلحة صاحب عمل و تحت إدارته أو إشرافه مقابل أجر .

الدعم والتوظيف

يقصد بها برامج الدعم والتوظيف المقدمة من قبل صندوق تنمية الموارد البشرية لتحفيز القطاع ودعمه. بالإضافة لمبادرات وزارة الاتصالات و تقنية المعلومات.

قرار التوظيف

رؤية
2030
المملكة العربية السعودية
KINGDOM OF SAUDI ARABIA

مكتب الوزير
Minister's Office



مكتب الوزير
/ 1
صدر : 28889
التاريخ : 18 / 02 / 1442 هـ
المرمقات : لا يوجد
5048579044702680



وزارة الموارد البشرية
والتنمية الاجتماعية
المملكة العربية السعودية

قرار وزاري

إن وزير الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية،
وبناء على الصلاحيات الممنوحة له نظاماً،

وبعد الاطلاع على أحكام المادة (الثالثة) والمادة (الحادية عشرة) مكرر والمادة (السادسة والثلاثين) من نظام العمل الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٥١) وتاريخ ٢٣/٨/١٤٢٦ هـ المعدل بالمرسوم الملكي رقم (م/٢٤) وتاريخ ١٢/٥/١٤٣٤ هـ، المعدل بالمرسوم الملكي رقم (م/١) وتاريخ ٢٢/١/١٤٣٥ هـ، المعدل بالمرسوم الملكي رقم (م/٤٦) وتاريخ ٥/٦/١٤٣٦ هـ، المعدل بالمرسوم الملكي رقم (م/١٤) وتاريخ ٢٢/٢/١٤٤٠ هـ، المعدل بالمرسوم الملكي رقم (م/١٣٤) وتاريخ ٢٧/١١/١٤٤٠ هـ، المعدل بالمرسوم الملكي رقم (م/٥) وتاريخ ٧/١/١٤٤٢ هـ، وإنفاذاً لمبادرة توظيف المهن " إحدى مبادرات الوزارة المعلن عنها في تاريخ ٢٠/١/١٤٤٠ هـ ونظراً لما تقتضيه المصلحة العامة.

يقرر ما يلي:

أولاً: توظيف مهن الاتصالات وتقنية المعلومات المحددة ضمن المجموعات الوظيفية التالية وفق التسميات الواردة بالدليل الإجرائي، على النحو الموضح أدناه:

م	المجموعة الوظيفية	نسبة التوظيف	تاريخ التطبيق
١	وظائف هندسة الاتصالات وتقنية المعلومات	%٢٥ لكل مجموعة وظيفية	١٧/١١/١٤٤٢ هـ
٢	وظائف تطوير التطبيقات والبرمجة والتحليل		
٣	وظائف الدعم الفني والوظائف الفنية للاتصالات		

ثانياً: يطبق هذا القرار على منشآت سوق العمل التي يعمل بها (٥) عاملين فأكثر ضمن التخصصات المحددة ويستثنى من ذلك المنشآت الصغيرة، حسب التفصيل الموضح في الدليل الإجرائي.

ثالثاً: يعمل بهذا القرار مع ما صدر من قرارات وزارية سابقة في توظيف الأنشطة أو المهن، وفي حال وجود اختلاف في نسب التوظيف يتم تطبيق النسبة الأعلى.

رابعاً: تتخذ الوزارة كافة الإجراءات اللازمة لضمان التزام المنشأة بتنفيذ هذا القرار، ويطبق في حق المنشأة التي تقوم بمخالفة هذا القرار العقوبات الواردة في الدليل الإجرائي وجدول العقوبات والمخالفات الصادر بالقرار الوزاري رقم ١٧٨٧٤٣ وتاريخ ٢٧/٩/١٤٤٠ هـ وما يطرأ عليه من تعديلات.

خامساً: يخضع هذا القرار للمراجعة الدورية كلما دعت الحاجة لذلك، وفقاً للتغييرات في سوق العمل.
سادساً: يعتبر الدليل الإجرائي جزء لا يتجزأ من هذا القرار، ويعمل بهما من تاريخ صدور هذا القرار.
سابعاً: ينشر هذا القرار من تاريخ صدوره مع الدليل الإجرائي في موقع الوزارة الإلكتروني.
ثامناً: على نائب الوزير للعمل اتخاذ ما يلزم لتنفيذه.

والله الموفق

وزير الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

م. أحمد بن سليمان الراجحي

الشروط العامة لقرار التوظيف

(جدول 1)

1-4 النسب المفروضة:

المجموعة الوظيفية	نسبة التوظيف
وظائف هندسة الاتصالات و تقنية المعلومات	25%
وظائف تطوير التطبيقات و البرمجة و التحليل	25%
وظائف الدعم الفني و الوظائف الفنية للاتصالات	25%

(جدول 2)

2-4 المهن المستهدفة:

التصنيف	رمز المهنة	المهنة
	2214061	مهندس حاسب آلي
	2214041	مهندس اتصالات
وظائف	2133161	مهندس شبكات
هندسة الاتصالات و تقنية	2214101	مهندس شبكات الأقمار الصناعية
المعلومات	2214021	مهندس إذاعة و تلفزة
	2214031	مهندس بث إرسال
	2214081	مهندس راديو و رادار طائرات
	2133251	أخصائي تطوير البرمجيات
	2133311	أخصائي هندسة البرمجيات
وظائف	2133111	أخصائي تحليل الأعمال
تطوير التطبيقات و	2133081	اختصاصي توثيق البرامج والنظم
البرمجة و التحليل	2133031	مبرمج حاسب آلي
	2133051	مبرمج نظم بنك معلومات
	2133011	محلل نظم عام

الشروط العامة لقرار التوظيف

2-4 المهن المستهدفة:

(جدول 2)

التصنيف	رمز المهنة	المهنة
وظائف الدعم الفني و الوظائف الفنية للاتصالات	2133191	أخصائي مكتب الدعم الفني
	2133211	اخصائي دعم فني
	2133141	أخصائي تشغيل الأنظمة
	2133201	اخصائي خدمات التقنية
	3214072	فني حاسب آلي
	3132042	فني مكتب الدعم الفني
	3132052	فني دعم
	4234013	مشغل حاسب آلي
	3132012	مشغل حاسب الكروني
	9224033	الكروني صيانة حاسبات
	2133281	إداري انترنت
	3214042	فني الكروني اتصالات
	3132032	فني شبكات حاسب
	2133171	إداري شبكات
	3213162	فني في الاتصالات السلكية واللاسلكية عام
	3214092	فني هندسة اتصالات
	3214112	فني تلفونات
	3214102	فني هاتف سيار
	3214022	فني الكروني ارسال اذاعي
	9222055	الكروني صيانة هاتف
	9222035	الكروني صيانة اجهزة اتصال عام
	4133133	مشغل اتصالات سلكية (راديو) بمحطة ارضية

المهن الواردة في الجدول أعلاه تمثل المسميات الواردة في الدليل السعودي للمهن و المُطبق حالياً في سوق العمل، و سيتم تحديث كل مجموعة وظيفية لاحقاً بمسميات التصنيف السعودي الموحد للمهن و الصادر عن الهيئة العامة للإحصاء فور بدء تطبيقه.

الشروط العامة لقرار التوطين

3-4 سريان القرار والنسب الملزمة:

يسري هذا القرار على جميع منشآت القطاع الخاص العاملة في السوق السعودي التي يعمل بها 5 عاملين فأكثر في وظائف الاتصالات و تقنية المعلومات ضمن المجموعة الواحدة و المحدد مسمياتها أعلاه (جدول2)، و يستثنى من ذلك المنشآت الصغيرة العاملة في نشاط الاتصالات و تقنية المعلومات أو الأنشطة في سلسلة القيمة. وفي حال استهداف مهن اتصالات و تقنية معلومات في قرارات سابقة أو قرارات لاحقة لمهنة أو مجموعة مهن من ضمن المحدد أعلاه بنسب مختلفة فيتم تطبيق نسبة التوطين الأعلى.

4-4 الأجر المحتسب في نسب التوطين:

يشترط لاحتساب العامل السعودي في نسب التوطين المفروضة أن يبدأ الأجر الشهري المسجل له في التأمينات الاجتماعية من:

7,000 ريال سعودي للعاملين في وظائف هندسة الاتصالات و تقنية المعلومات.

7,000 ريال سعودي للعاملين في وظائف تطوير التطبيقات و البرمجة و التحليل.

5,000 ريال سعودي للعاملين في وظائف الدعم الفني و الوظائف الفنية للاتصالات.

حيث لن يتم احتساب العامل السعودي الذي يحصل على أجر أقل من ذلك في نسبة التوطين.

الشروط العامة لقرار التوظيف

4-5 آلية احتساب نسب التوظيف

يتم مراعاة التفاصيل التالية عند تطبيق القرار:

- أ. تُطبق نسبة التوظيف لكل مجموعة وظيفية على حدة.
- ب. لا تُطبق نسبة التوظيف على المجموعة في حال كان عدد العاملين في وظائفها 4 عاملين فأقل .
- ج. لا يتعارض القرار مع نسب التوظيف الأخرى التي تُطبق على إجمالي العاملين في المنشأة حسب برنامج نطاقات.
- د. عند احتساب نسبة التوظيف يتم التقريب إلى العشرات (من 0.49 فأقل يقرب إلى الصفر، ومن 0.5 فأعلى يقرب إلى 1)
- هـ. عند التوظيف، للمنشأة حرية الاختيار بأي مسمى ضمن نطاق المجموعة الوظيفية المحددة بما يتلائم مع احتياجاتها على أن يطابق المسمى الوظيفة الفعلية للعامل.

المثال أدناه يوضح آلية احتساب نسب التوظيف المُلزِمة للمنشآت:

لديها عدد من
العاملين



منشأة
أ



يظهر توزيع العاملين في المنشأة أ في مهن الاتصالات و تقنية المعلومات،
كالتالي:

المهنة	فني حاسب	مبرمج	مهندس حاسب	محلل نظم	مهندس شبكات	فني إلكتروني اتصالات
العاملين	6	3	1	3	1	4

الشروط العامة لقرار التوظيف

لإحتساب التوظيف يتم اتباع الخطوات التالية:

أولاً: تصنيف العاملين في المهن وفقاً للمجموعات الوظيفية التي تم توضيحها (جدول 2).

ثانياً: يتم احتساب إجمالي العاملين ضمن وظائف المجموعة الواحدة.

ثالثاً: يتم احتساب نسبة التوظيف لكل مجموعة وظيفية، لمعرفة العدد اللازم توظيفه:
(إجمالي عدد العاملين X نسبة التوظيف) - إجمالي عدد العاملين السعوديين = عدد السعوديين اللازم توظيفه

وظائف الدعم الفني و الوظائف الفنية للاتصالات		وظائف تطوير التطبيقات و البرمجة و التحليل		وظائف هندسة الاتصالات و تقنية المعلومات		المجموعة الوظيفية
فني الالكتروني اتصالات	فني حاسب	محلل نظم	مبرمج	مهندس شبكات	مهندس حاسب	المهن
1	1	1	1	1	0	السعوديين
3	5	2	2	0	1	الغير سعوديين
10		6		2		اجمالي العاملين
1 = 2 - (10 x %25)		0 = 2 - (6 x %25)		لا ينطبق		احتساب التوظيف
يلزم المنشأة توظيف عامل سعودي واحد ضمن وظائف المجموعة		المنشأة ملتزمة بنسبة التوظيف المطلوبة		-		لتطبيق القرار

الشروط العامة لقرار التوظيف

7-4 تاريخ تطبيق القرار:

يبدأ تطبيق القرار الوزاري الملزم بتوظيف وظائف هندسة الاتصالات وتقنية المعلومات، و وظائف تطوير التطبيقات والبرمجة والتحليل، و وظائف الدعم الفني والوظائف الفنية للاتصالات من السابع عشر من ذي القعدة للعام 1442 هجري.

8-4 فترة السماح:

هي الفترة ما بين تاريخ إصدار القرار الوزاري والبدء بتطبيق القرار، ويمكن للمنشأة خلال هذه الفترة العمل على ما يُمكنها من تحقيق نسب التوظيف للوصول للمستهدف الخاص بها.



برامج التوظيف و الدعم و التأهيل:

يتم تقديم خدمات التوظيف و الدعم و التأهيل عن طريق:

- وزارة الاتصالات و تقنية المعلومات من خلال مبادرة مهارات المستقبل (MCIT) .
- صندوق تنمية الموارد البشرية (هدف).

آلية تنفيذ العقوبات والاجراءات النظامية:

أ - في حالة عدم تقييد المنشأة بنسبة التوطين المطلوبة عند دخول قرار التوطين حيز التطبيق، سيتم إيقاف جميع التعاملات الإلكترونية لمهن الاتصالات وتقنية المعلومات المحددة بهذا الدليل (إصدار تأشيرات للمهنة، نقل خدمة للمهنة، تغيير مهنة للمهنة، رخص العمل للمهنة) آلياً للمنشأة، بالإضافة لعقوبة مخالفة توطين المهن المقصورة على السعوديين المنصوص عليها في القرار الوزاري رقم 178743 وتاريخ 1440/9/27هـ وما يطرأ عليه من تعديلات.

إيقاف	تغيير المهنة من
حسب ضوابط تغيير المهن	تغيير المهنة إلى
إيقاف	نقل الخدمة الى المنشأة
إيقاف	نقل الخدمة من المنشأة
إيقاف	رخص العمل
إيقاف	الاستقدام

ب - في حالة وجود عامل يعمل بمسمى مهني مختلف عن المسمى المهني المدون في رخصة العمل، سيتم تطبيق عقوبة (قيام صاحب العمل بتمكين العامل غير السعودي بالعمل في مهنة غير المهنة المدونة في رخصة العمل) المنصوص عليها في القرار الوزاري رقم 178743 وتاريخ 1440/9/27هـ وما يطرأ عليه من تعديلات.

الأسئلة الشائعة

هل يطبق قرار توظيف المهن بالتوازي مع نطاقات؟

نعم، قرار توظيف المهن يطبق على المهن المستهدفة بالقرار وكذلك العقوبات المنصوص عليها نظاماً أيضاً كان نطاق المنشأة في نطاقات.

هل سيتم تطبيق نسبة التوظيف بشكل فردي لكل مهنة ضمن المجموعة الوظيفية الواحدة؟

تطبيق نسبة التوظيف سيكون على إجمالي العاملين ضمن وظائف المجموعة الواحدة، حسب آلية احتساب نسبة التوظيف التي تم توضيحها في البند (4-5).

هل سيتم تعديل النسبة لتوظيف مهن الاتصالات و تقنية المعلومات مستقبلاً؟

تعمل وزارة الموارد البشرية و التنمية الاجتماعية على خفض معدل البطالة والمساهمة في توفير وظائف للكوادر الوطنية من خلال عدة قرارات ومبادرات يتم إطلاقها، ولتحقيق ذلك تراجع الوزارة بشكل دوري عدد الخريجين والباحثين عن عمل في تخصصات الاتصالات و تقنية المعلومات، و الطاقة الاستيعابية لسوق العمل، لدخول أكبر عدد من خريجي تخصصات الاتصالات و تقنية المعلومات في القطاع الخاص.



وزارة الموارد البشرية
والتنمية الاجتماعية
المملكة العربية السعودية